اي لواظل اي الرجال فامرن ان يقمن انفسهن
ويخلينها على الطموح ويجبرنها على التربص
وكان القياس في جمع قروء ان يذكر بصيغة
القلة التي هي الاقراء لكنهم يتوسعون في
ذلك فيستعملون كل واحد من التباين
مكان الاخر الاترى الى قوله بانفسهن
وماهذا الا نفوس كثيرة قال البيضاوي
ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء
تضمن معنى الكثرة فحسن بنا الكثرة
ووجوب ذلك في المدخول بهن اما غيرهن
فلا عبرة بعدة لهن لقوله تعالى وان
طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم
عليهن من عدة وفي غير الايسة والصغيرة
فعدتهن ثلاثة اشهر والحوامل فعدتهن
ان يضعن حملهن كما في سورة الطلاق
والاما فعدتهن قراءان بالسنة ولا يحل
لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن
من الولدان كانت حاملا ومن الحيض
ان كانت حليلا ان كن يؤمن بالله

واليوم

واليوم الأخر قال البيضاوي ليس المراد
تقييد نفي المحل بايمانهن بل التنبيه على
انه ينافي الايمان اي كماله وان المومن
لا يجترئ عليه ولا ينبغي له ان يفعل
وبعولتهن اي ازواج المطلقات ه
والبعولة جمع بعل والتا لاحقة لتانيث
الجمع كالعومة والخولة ويجوز ان يراد
بالبعولة المصدر من قولك بعل حسن
البعولة نعت به مبالغة كما في رجل ه
عدل او اقيم مقام المضاف المحذوف
اي واهل بعولتهن احق بردهن
اي بمراجعتهن في ذلك اي في زمن
التربص فان قيل كيف جعلوا احق
بالرجعة فكان للنساء حقا فيها اجيب
بان افعل ها هنا بمعنى الفاعل فان
البعل لا حق له في الرد فكانه قيل وبعو
لتهن حقيقون بردهن وقيل انه على
بابه للتفضيل اي احق منهن بانفسهن
لو ابين الرد او من ابائهن وسمي الزوج

Copyright © King Saud University